

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى
«صندوق تحديث الإدارة العمومية»

المادة 16

تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2021، أحكام
المادة 36 من قانون المالية رقم 26.04 للسنة المالية 2005، الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.255 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425
(29 ديسمبر 2004)، كما تم تغييرها وتتميمها :

«المادة 36. ا - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بتحديث المرافق العمومية الرامية إلى دعم المشاريع والحلول المبتكرة المدرجة في إطار عقلنة التدبير العمومي وتطوير الإدارة الإلكترونية من خلال تحسين تدبير الموارد البشرية وإعادة تنظيم الهياكل الإدارية وتخفيفها وتحسين علاقة الإدارة بالمرتفقين عبر تبسيط المساطر وملاءمتها وتسريع الرقمنة وتعميمها وكذا الرفع من جودة الخدمات المقدمة للعموم وتكريس النزاهة وتعزيز الحكامة الجيدة وكذا دعم اللاتمرکز الإداري ، يحدث «ويكون الوزير المكلف بإصلاح الإدارة هو الأمر بقبض موارده «وصرف نفقاته.

«ا. - يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

« - الميزانية العامة ؛

« - المبالغ المدفوعة من طرف القطاعات الوزارية والمؤسسات والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية لإنجاز مشاريع وعمليات مشتركة ؛

«.....

«.....

«في الجانب المدين :

« - النفقات المرافق العمومية؛

« - النفقات المرتبطة بإنجاز مشاريع مشتركة والمتعلقة بتحديث المرافق العمومية، في إطار اتفاقي ؛

« - المبالغ المدفوعة لفائدة المؤسسات الدولية لإنجاز عمليات متعلقة بتحديث المرافق العمومية، في إطار اتفاقي ؛

« - المبالغ المدفوعة لفائدة الميزانية العامة للمساهمة في النفقات المرتبطة بعمليات تحديث المرافق العمومية المقترحة من لدن القطاعات الوزارية أو المؤسسات والمتعلقة بدعم المشاريع والحلول المبتكرة المدرجة في إطار عقلنة التدبير العمومي وتطوير الإدارة الإلكترونية من خلال تحسين تدبير الموارد البشرية، وإعادة تنظيم الهياكل الإدارية وتخفيفها، وتحسين علاقة الإدارة بالمرتفقين عبر تبسيط المساطر وملاءمتها وتسريع الرقمنة وتعميمها، والرفع من جودة الخدمات المقدمة للعموم وتكريس النزاهة وتعزيز الحكامة الجيدة وكذا دعم اللاتمرکز الإداري. «وتنجز يحدد تأليفها تنظيبي ؛

« - العامة.»